

## دور الجبائية البيئية في التقليل من التلوث البيئي

مع الإشارة لحالة الجزائر

The role of environmental collection in reducing  
environmental pollution with reference to the case of Algeria

ط/د. زهرة طواهري

جامعة خنشلة

د. حياة عوایجیة

جامعة بسكرة

د. محمد الأمين عسول

جامعة أم البوابي

**ملخص:** إن الوضع البيئي في الجزائر، يشهد تدهوراً مستمراً نتيجة لاستفحال التلوث بمختلف أشكاله ولاسيما التلوث الجوي في المناطق الساحلية التي تشهد ترزاً كبيراً للصناعات الملوثة والمحيطات التي تعاني هي الأخرى من وضع بيئي متراكي، يمتاز عموماً بانتشار النفايات والقمامات الحضرية بشكل كبير هو أن المفاجع العمومية تتسم بالعشوانية وقلة التنظيم وتعاني المحيطات الحضرية كذلك، من استفحال التلوث الناجم عن سوء تسيير المياه المستعملة وانعدام عمليات التصفية لها مما يؤدي إلى انتشار العديد من الأمراض الخطيرة التي تهدّد الصحة العامة للمواطنين أما بالنسبة للضوضاء، فتُعد القاسم المشترك بين أغلب المدن ذات التجمعات السكانية الكبيرة، وهذا نظراً للحركة الكبيرة لمروء السيارات، والانتشار الواسع لورشات البناء ولها الغرض لابد من الإجابة على التساؤل التالي: مامدى مساهمة الجبائية البيئية في الحد من التلوث البيئي في الجزائر؟.

**Abstract:** The environmental situation in Algeria is constantly deteriorating as a result of the spread of pollution in various forms, especially air pollution in coastal areas, which are highly concentrated for polluting industries and the oceans, which also suffer from a degraded environmental situation. The overall spread of waste and urban debris is that the public spaces are random. The urban ocean also suffers from the increase in pollution caused by mismanagement of wastewater and the lack of liquidation processes leading to the spread of many serious diseases that threaten the public health of citizens. This is due to the large traffic of cars, the wide spread of construction workshops 'the following question should be answered: What is the contribution of environmental collection to the reduction of environmental pollution in Algeria?

## **1. مقدمة:**

رغم كل ما شهده التقدم الصناعياليوم من ايجابيات تم مخالفة نواحي الحياة، إلا أنه وللأسف يساهم بشكل كبير في استفحال ظاهرة التلوث، و هذا ما قد اعتبره البعض كضررية للتمدن والتحضر ، والتي من شأنها الإنقاص من رفاهية الإنسان ، والتلوث كما هو معلوم ينطوي على جوانب اقتصادية عديدة، بحيث يترتب عليه جملة من الأضرار والتكليف، واحتلال في كفاءة تخصيص الموارد، كما أنه لا يمكن التخلص تماما من التلوث، إذ أن هناك قدرًا معيناً من التلوث، يجب أن تستوعبه البيئة، و هو ما يعرف بالحجم الاقتصادي والبيئي الأمثل للتلوث، ولقد أدى الاهتمام المتزايد بحاجات الإنسان وبمحیطه، إلى الاهتمام بالمؤثرات الخارجية وانعكاساتها، بحثا عن بيئه إنسانية أفضل، ويؤدي وجود الآثار الخارجية للتلوث إلى فشل السوق في تحقيق التخصيص الأمثل للموارد وإعطاء المؤشرات السعرية الحقيقية للنشاط الاقتصادي، كما أن الأنشطة الملوثة تفرز تكاليف خارجية جراء التلوث غالباً ما يتحملها المجتمع، مما يؤدي إلى إحداث فجوة بين التكاليف الحدية الخاصة بالملوثين والتكاليف الحدية الاجتماعية بمقدار التكاليف الخارجية للتلوث أو بعبارة أخرى ، فإن التكاليف الخاصة تشهد ميلاً نحو الانخفاض، في حين أن التكاليف الاجتماعية ما تثبت أن تزداد بتزايد تكاليف التلوث الصناعي، الضجيج، وبصفة عامة تدهور البيئة ، ويؤدي وجود الآثار الخارجية للتلوث إلى فشل السوق في تحقيق التخصيص الأمثل للموارد وإعطاء المؤشرات السعرية الحقيقية للنشاط الاقتصادي.

وعليه يتم طرح التساؤل التالي: **مادر الجبائية البيئية في التقليل من التلوث البيئي ؟**

**وما هو واقعها في الجزائر؟**

وللاجابة على هذا التساؤل تم تقسيم هذه المداخلة إلى ثلاثة محاور هي:

**المحور الأول : الإطار المفاهيمي للجبائية البيئية.**

**المحور الثاني: اثر التلوث البيئي على البيئة و النشاط الاقتصادي.**

**المحور الثالث: مساهمة أدوات السياسة المالية (الجبائية البيئية) في الحد من التلوث البيئي (الإشارة لحالة الجزائر).**

**المحور الأول: الإطار المفاهيمي للجبائية البيئية**

لقد تم تصنيف الآليات الاقتصادية للحماية البيئية، وفق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE إلى عدة فئات، كان إحداها الضرائب والغرامات، التي اعتبرت أهم الآليات الاقتصادية نظراً لتأثيرها من جهة على توجيه النشاط، ومن جهة أخرى نظراً لوفرتها وتكرار تطبيقها، وعادة من يطلق عليها جبائية التنمية المستدامة أو الجبائية الخضراء.

### **أولاً: ماهية الجبائية البيئية**

فالجبائية البيئية مفهوم شامل واسع يتضمن كلاً من الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأشخاص المعنويين وال الطبيعيين الملوثين للبيئة فضلاً أنها تشمل مختلف الإعفاءات والتحفيزات الجبائية للأشخاص المعنويين وال الطبيعيين الذي يستخدمون في نشاطاتهم الاقتصادية تقنيات صديقة للبيئة.

**1- الضرائب البيئية:** أو الجبائية الخضراء، هي تلك الضرائب المفروضة على الملوثين الذين يحدثون أضراراً بيئية من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة الناجمة عن منتجاتهم الملوثة، واستخدامهم لتقنيات إنتاجية مضرة بالبيئة.

يتم تحديد نسبة هذه الضرائب على أساس تقدير كمية ودرجة خطورة الانبعاثات المدممة للبيئة هذه الضريبة سميت باسم الاقتصادي بيجو، و تدعى (les taxes pigouviennes).

**2- الرسوم البيئية:** نظراً لما تتوفره الدولة من خدمات خاصة تستخدم فيها تقنيات التطهير والسلامة البيئية فهي تفرض على المستهلكين من هذه الخدمات رسوماً خاصة لا تظهر إلا عند الاستفادة المباشرة من خدماتها مثل: رسم التطهير أو النظافة، وتتجدر الإشارة إلى أن نظام المعلومات الخاص بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يستخدم تعريفاً أوسع نطاقاً للضرائب البيئية (أو الإيكولوجية)، بحيث يتضمن كافة الضرائب ذات الصلة بالبيئة والمفروضة على المنتجات والملاحظ من خلال الضرائب والرسوم البيئية أن استحداثها وتطبيقها يحتاج إليها<sup>1</sup>:

• ضرورة تدخل الدولة بشكل مباشر في حماية البيئة،

• ضرورة توفر تقنيات قياس درجة التلوث،

• ضرورة وجود عقد اجتماعي لمكافحة التلوث،

• عدالة متخصصة في المسائل البيئية.

علماً أن العناصر السابقة لا يمكن أن تقي بالغرض في تأسيس قاعدة متينة لتعزيز مكافحة الدولة للتلوث البيئي ما لم يكن هنالك عناصر مساعدة يمكن أن نجملها في الآتي:

- منظمات المجتمع المدني النشطة التي تحسّن الأعوان الاقتصاديّين وأفراد المجتمع بخطورة التلوث البيئي،

- سياسات تربوية ترسخ حماية البيئة في عقول تلاميذ وطلبة المدارس،

- إستراتيجية إعلامية مقنعة بضرورة المساهمة في حماية البيئة والحد من التلوث البيئي،

**3-الحوافز والإعفاءات الجبائية:** الواقع أن النظام الجبائي ليس كله ضرائب ورسوم، وإنما يوجد فيه الحوافز والإعفاءات الجبائية التي قد يكون لها أكبر الأثر في اعتماد صناعات ونشاطات اقتصادية صديقة للبيئة، لأن فرض الضرائب والرسوم قد يواجه بالتهرب والغش الجبائي، بينما التحفيز والإعفاء قد يقابل الاستجابة التلقائية واعتماد تكنولوجيات وتقنيات صديقة للبيئة، علماً أن الإعفاء والتحفيز قد يأخذان الأشكال التالي<sup>2</sup>:

- **الإعفاء الدائم:** وهذا من الضرائب والرسوم التي تفرض على النشاطات الاقتصادية المختلفة وهذا للتمييز بين النشاطات الاقتصادية الملوثة للبيئة وتلك الصديقة لها.
- **الإعفاء المؤقت:** والذي يكون لمدة محدودة، كأن يتم إعفاء المؤسسة المعنية في الخمس سنوات الأولى من بداية نشاطها، وهذا لتحفيزها وتعويضها عن اكتساب تكنولوجيات مكلفة صديقة للبيئة بالإضافة إلى مساعدتها بشكل غير مباشر في إنتاج سلع أكثر تنافسية مقارنة بالسلع التي تستخدم تكنولوجيات ملوثة للبيئة.
- **الحوافز الجبائية:** كأن يتم إعفاء التجهيزات والمعدات المستوردة الصديقة للبيئة من دفع الضرائب والرسوم الجمركية، ومختلف الضرائب والرسوم الأخرى، وذلك بغية تحفيز المؤسسة على استيراد التكنولوجيات الصديقة للبيئة، ما قد يساعد في توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية التي لا تضر بالبيئة.

### 4-المكلف بالضريبة البيئية (مبدأ الملوث يدفع):

لقد طرحت أهم الدراسات الاقتصادية والاجتماعية على موضوع من يتتحمل أعباء حدوث التلوث، ووفق الأصل العام وما تمليه العدالة الاجتماعية أن "من يتتحمل عبء التلوث البيئي هو من

تسبب في إحداثه أي الملوث والذي تم صياغته في المبدأ الشهير الملوث يدفع ( principle of Polluter-Pays )، الذي طرح لأول مرة طرح سنة 1972 من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ويعني هذا المبدأ " ان الملوث يجب أن يتحمل التكاليف المتعلقة بإجراءات منع ومراقبة وتنظيم البيئة التي تقررها السلطات العامة<sup>3</sup>"

وقد تطرق المشرع الجزائري إلى مبدأ الملوث الدافع في القانون 03 كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكنه أياً يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة ، نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليل منه وإعادة الأماكن وبيتها إلى حالتها الأصلية<sup>4</sup> كما تم تكريس هذا المبدأ ضمن المبدأ 16 من إعلان Rio de Janeiro " لسنة 1992<sup>5</sup>.

## **5-أهداف الجبائية البيئية**

للجبائية البيئية أهدافاً جعلها إحدى أهم أدوات السياسات البيئية والاقتصادية على حد سواء ، والهدف الأول والأساسي هو الحد من إنتاج واستهلاك المواد الملوثة، بالإضافة إلى أهداف أخرى، يمكن تلخيصها فيما يلي<sup>6</sup> :

- أنها تدمج تكاليف الخدمات البيئية والأضرار البيئية مباشرةً ضمن أسعار السلع والخدمات، ويساعد هذا أيّ أيضاً على تنفيذ مبدأ قيام المتسبب بالتلويث بالدفع والدمج بين السياسات الاقتصادية والمالية والبيئية.
- أنها تخلق حواجز للم المنتجين والمستهلكين للابتعاد عن السلوك المضر بالبيئة.
- يمكن أن تحقق مكافحة التلوث وحماية البيئة مقارنة بالوسائل الأخرى وأداة فعالة في معالجة مشاكل البيئة.

بالنسبة للمنتجين قد تلعب تلك الضرائب دور محفز للابتكار، عندما تصبح الطاقة والمياه والمواد الخام وكذلك النفايات الصلبة والسائلة والغازية خاضعة للتكييف الضريبي؛

- أنها ترفع الإيرادات التي يمكن استخدامها لتحسين البيئة ولمح حواجز للأ الآخرين.

## **المحور الثاني: أثر التلوث البيئي على البيئة و النشاط الاقتصادي**

### **1- معايير قياس التلوث البيئي:**

من أجل الوقوف على آثار التلوث ومدى خطورته، وجب توفير معايير لقياس درجة التلوث للعناصر التي يتتألف منها النظام البيئي ككل، وهو ما يجعل هيئات المكلفة بهذه المهمة تستعين بمعايير لقياس درجة التلوث، وذلك باستعمال وسائل متعددة للرقابة، وهذا بهدف وضع نسب معينة ومناسبة من التلوث البيئي، ولن يتم ذلك إلا بإيجاد معايير موضوعية لقياس درجة التلوث، للحد منه بصفة نهائية أو مؤقتة من أجل حماية البيئة، وهذه المعايير يمكن إجمالها كالتالي<sup>7</sup>:


- **معيار الوسط البيئي**: ويتمثل فيأخذ عينة من الوسط المعرض للملوثات كالهواء والمياه لتحليلها، وقياس درجة تلوثها ثم مقارنتها بالدرجة المسموح بها علميا.
- **قياس انبعاث الملوثات**: وهو تحديد كمية الملوثات المنبعثة من المصانع والسيارات خلال فترة زمنية معينة، ومقارنتها كذلك بالكمية المسموح بها.
- **معيار توفر شروط التشغيل**: يعني قياس مدى توفر بعض الوسائل، لمعالجة ما نشأ من التلوث مثل وجوب وضع بعض الأجهزة في بعض المصانع للتقليل من انبعاث التلوث.
- **قياس السلع المنتجة**: يعني قياس الملوثات التي تحتويها بعض السلع على أساس الخصائص الكيماوية، والفيزيائية المكونة لها) مثل الأصباغ والمواد المحفوظة (وتحديد الحد الأقصى المسموح به صحيا.

### **2- المفهوم الاقتصادي للمستوى الأمثل للتلوث:**

يوضح الشكل التالي الحد الأمثل للتلوث أو الأثر الخارجي لنفرض مثلاً مصنعاً أو مؤسسة اقتصادية تصدر تلوثاً، نعرف (Marginal Net Private Benefit of the ) MNPBP صافي الأرباح الخاصة الحدية للملوث، و (External Marginal Cost) Polluter التكاليف الخارجية الحدية (التكلفة الاجتماعية الحدية)، و (التكلفة الحدية للأثر الخارجي)، و

\*مستوى الإنتاج الأمثل.

الشكل رقم (01): المستوى الأمثل للتلوث



### 3- قياس تكاليف التلوث المثل:

لمعرفة الحد الأمثل للتلويث الناشئ عن وحدة اقتصادية ينبغي أولاً قياس التلوث أو الضرر البيئي، ثم معرفة معادلة الربح الخاص بالوحدة الاقتصادية (مصدر التلوث) وبالتالي معرفة معادلة حساب التكاليف الخارجية وما نعنيه بحساب هنا هو الحساب النقدي أو القيمة المالية، لأنها الآلية المستخدمة عامة لقياس الأرباح والخسائر في الرفاه والمنفعة.

ويمكن الحصول على منحنى التكاليف الحدية  $MNPB$  بطرح التكاليف الحدية من سعر المنتج  $P$

$$MNPB = P - MEC$$

عند نقطة للإنتاج الأمثل تكون التكاليف الحدية مساوية للأرباح الحدية، بمعنى آخر، عند مستوى الإنتاج  $Q^*$  أي أن صافي نحصل على  $MNPB = P - MEC$  أي أن صافي الأرباح الحدية يساوي التكلفة الحدية للأثر الخارجي.

وبذلك يتحدد المستوى الأمثل للتلويث أو الحد الأمثل للأثر الخارجي عند التقائه منحنى الأرباح الصافية الحدية للمشروع الملوث بمنحنى التكلفة الحدية للأثر الخارجي أي حين يكون  $MNPB = MEC$

وبما أن المنحنين حديان، فإن المساحة تحتهما هي بالحجم إجمالي، فالمساحة التي تحت منحنى

$$MNPB$$

هي مجموع الربح الصافي للوحدة الاقتصادية (مصدر التلوث)، أما المساحة تحت المنحنى  $MEC$  فهي مجموع التكلفة الخارجية (تكلفة التلوث أو الأثر الخارجي).

-  $B =$  المستوى الأمثل للأثر الخارجي أو المردود البيئي للمشروع؛

- المساحة  $A+B =$  المستوى الأمثل للأرباح الخاصة الصافية للجهة الملوثة؛

- المساحة A = المستوى الأمثل للأرباح الاجتماعية الصافية؛
- المساحة C+D=مستوى الأثر الخارجي غير الأمثل والذي يحتاج لإزالته إلى قوانين الردع والإذعان؛
- المساحة C=مستوى الأرباح الصافية غير المضمونة اجتماعياً؛
- المستوى Q<sub>II</sub>=مستوى النشاط الاقتصادي المدر لأعلى أرباح خاصة.

#### **4-أضرار التلوث**

لا شك في أن التلوث البيئي تترجم عنه أضرار عديدة تأخذ صوراً مختلفة مثل (ترزيد حالات الوفاة وتزايد حدوث وانتشار الأمراض...)، وأضرار أخرى غير محددة بشكل واضح، نتيجة الآثار السلبية للتلوث التي تلحق بجميع مكونات البيئة (الإنسان، الحيوان، النبات، الموارد...الخ)، لهذا فإنه يتوجب التخفيف من مستويات التلوث البيئي لتخفيض هذه الأضرار أو على الأقل الحد منها.

**1-4-التلوث البيئي:** هو كل ما يؤدي نتيجة التكنولوجيا المستخدمة، إلى إضافة مادة غريبة إلى الهواء أو الماء أو الغلاف الأرضي، تؤدي إلى التأثير على نوعية الموارد وعدم ملاءمتها وفقدانها خواصها، لذا يمكن تقسيم التلوث إلى نوعين رئисيين هما :

**4-1-التلوث المادي :** هو التلوث المحسوس الذي يحيط بالإنسان فيشعر ويتأثر به ويراه بالعين المجردة، وقد يكون هو المتسبب الأول فيه في معظم الأحيان، ويشتمل ثلاث مستويات من التلوث:

- **تلوث الهواء :** من أكثر أشكال التلوث البيئي انتشاراً لسهولة انتقاله من منطقة إلى أخرى و خلال فترة زمنية قصيرة؛
- **تلوث الماء :** نتيجة الثروة الصناعية وتطور المدن واتساعها، وإنشاء المصانع على السواحل؛
- **تلوث التربة :** يقصد به كل التغيرات الكمية أو الكيفية في مكونات التربة من حيث صفاتها الكيميائية أو الفيزيائية.

**٤-١-٢- التلوث غير المادي (المعنوي):** هو التلوث غير المرئي ، والذي يهمله الإنسان اعتقادا منه أنه غير مؤثر على نظام الحياة الطبيعية والمجتمعية، إلا أن هذا التلوث يؤدي إلى أخطار ينجم عنها ضرر عضوي أو ضرر سيكولوجي ، وينقسم بدوره إلى قسمين هما:

- **التلوث الكهرومغناطيسي:** يقصد به كل أشكال الضرر الذي تحدثه الموجات الكهرومغناطيسية للإنسان والحيوان والنبات.
- **التلوث السمعي (الضوضاء):** يقصد به مجموعة الأصوات التي تتجاوز في مستواها المستوى المقبول غير الصار با لإنسان،

**٤-٢- مفهوم الضرر البيئي:** ويشير مصطلح الضرر عن خروج حدث عن ما هو متوقع منه أو مخطط له، بفعل فاعل أي يفترض وجود سبب مباشر لحدوث الضرر ومن الناحية الاقتصادية يعبر عن التغيرات السلبية لخواص المحيط الطبيعي من جراء النشاط البشري سواء أحدث بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ويلقى مفهوم الضرر أهميته ضمن اقتصاد البيئة لأنه يساهم في القياس النقيدي للأضرار البيئية، بمعنى يمكن من تقدير التكلفة البيئية الناجمة عن تلك الأضرار و سنوضح التكاليف البيئية من خلال النقاط الآتية:

**٤-٣- التكاليف البيئية:** ويقصد بها الممارسات والالتزامات النقدية التي تصرف على كل ما من شأنه أن يؤدي للمحافظة على النظام البيئي من معدات وغيره، وما يثبت التزام المؤسسات بالمعايير الخاصة بحماية البيئة وتحسينها. كما تختلف أنماط التكاليف البيئية من حيث النظم الإيكولوجية، والتي نلخصها في المظاهر التالية:

• **تكاليف تدهور نوعية البيئة،** تمثل أساسا في انخفاض إنتاجية الأرضي وتجاوز قدرة النظام الحيوي على إنتاج مواد بيولوجية نافعة واستيعاب النفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية، بالإضافة لاستمرار عمليات استنزاف الموارد.

• **تكاليف اختلال توازن البيئة:** تكمن من خلال انخفاض أعداد من الكائنات الحية أو انقراض البعض منها، ونشير في هذا الصدد إلى اختلال المعادلة بين البصمة البيئية والسعنة البيولوجية المتاحة، والعلاقة بين المفهومين تظهر من خلال العلاقة التالية:

$$\text{ال بصمة البيئية} - \text{السعنة البيولوجية} = \text{العجز البيئي}.$$

\***البصمة البيئية** تشمل وتلخص مجمل مساحات الأرضي والمياه التي خصصتها كل دولة لإنتاج جميع الموارد التي تستهلكها ولاستيعاب جميع النفايات التي تنتجها .

\***السعة البيولوجية**: أي القدرة الاستيعابية للوسط، وتشير إلى المساحة من الأرض التي يمكن استغلالها بدون إحداث ضرر نهائى لا يمكن تصليحه في عناصرها الأساسية .

والحالة المثلثة تستوجب أن تكون السعة البيولوجية مساوية للبصمة البيئية وذلك للمحافظة على التوازن، وفي حالة تجاوزت البصمة البيئية السعة البيولوجية المتاحة يعتبر هناك عجز في الموارد الطبيعية لهذه الدولة .

• **تكاليف تلوث البيئة** : حيث يصعب تحديد التكاليف المرتبطة بالتلوث سبب وجود آثار خارجية سلبية على البيئة . وفي هذا الصدد لا بد من التمييز بين تكاليف تلوث البيئة أو الأضرار الخارجية لتلوث البيئة التي تتحملها البشرية من جراء التلوث الحاصل . والتكاليف التي يتحمل المجتمع سواء كان أفراد أو حكومة أو شركات لمنع حدوث التلوث الناتج عن نشاط إنتاجي أو استهلاكي

## **5- تبوييب أضرار التلوث**

يمكن تبوييب أضرار التلوث تبعاً لمجموعة من الأسس على النحو التالي<sup>8</sup> :

### **5-1-تبوييب أضرار التلوث وفقا لنوع الضرر:**

تنقسم أضرار التلوث من حيث أنواع الضرر إلى:

• **أضرار مادية**: وتمثل في الأضرار التي يمكن تقييمها و التعبير عنها مباشرة بوحدات نقدية، ومثال ذلك الضرر الذي ينجم عنه الاستبدال المبكر للأصول المادية الخاصة بالمشروع أو المجتمع، وتكاليف الحماية الإضافية أو تكاليف الصيانة المتزايدة للمواد، و التغير في ناتج المحاصيل الزراعية.

• **أضرار ليس لها قيمة سوقية** : و تتجلى في الآثار الضارة التي يمكن تمييزها و تؤدي إلى حدوث أضرار مادية ولكنها لا تتعكس بالكامل في سلوك السوق، و مثال ذلك المعاناة النفسية للأفراد من الآثار السلبية للتلوث و إفساد المظهر الجمالي للبيئة.

• أضرار لا يتم قياسها بوحدات نقدية و ليس لها قيمة معروفة :و مثالها تلك الأضرار التي يعاني منها الأفراد المصابون بالتهاب الشعب الهوائية، حيث يتطلب قياس هذه الأضرار إجراء دراسة تحليلية معمقة للحصول على المعلومات المرتبطة بالإصابة، كما أنه يصعب تحديد تكلفة فعلية لهذه الأضرار.

#### **5-2-تبويب أضرار التلوث وفقا لإمكانية قياس تكلفتها:**

تنقسم أضرار التلوث حسب إمكانية قياس تكلفتها إلى مجموعتين و هما :

**5-2-1-المجموعة الأولى :**و تضم الأضرار التي يمكن قياسها و التعبير عنها بوحدات نقدية، و تنقسم بدورها تبعاً لما إذا كان حدوثها قد تم بصورة مباشرة إلى نوعين:

• **أضرار مباشرة قابلة لقياس النقدي أو الاقتصادي :**و تكون هذه الأضرار من جميع التكاليف المباشرة التي يتحملها المجتمع بسبب حدوث التلوث، و من أمثلتها<sup>9</sup> :

- تكاليف الأضرار الصحية التي يتحملها المجتمع و الناجمة أساسا من تلوث البيئة.

- قيمة المواد و الطاقة التي تبعت أثراء العملية الإنتاجية و تسبب تلوثا للبيئة.

- انخفاض الإنتاجية لعنصر العمل من جراء مرض العمال بسبب التلوث.

-تكاليف معالجة التلوث.

• **أضرار غير مباشرة قابلة لقياس الكمي أو الاقتصادي :**و تشتمل على جميع الأضرار التي تنشأ بطريقة غير مباشرة نتيجة لوقوع التلوث، و يمكن قياسها كميا أو التعبير عنها بوحدات نقدية، ومثالها:

- تكاليف تقاضي آثار التلوث، كتكاليف بناء تجمعات سكنية في مناطق ذات نوعية بيئية عالية.

- تكاليف الفرص البديلة للاستثمارات التي توجه إلى حماية البيئة و مكافحة التلوث.

**5-2-2-المجموعة الثانية :**و تحتوي على الأضرار التي يصعب أو يستحيل قياسها كميا أو التعبير عنها بوحدات نقدية، ومثال ذلك:

• **الأضرار المصاحبة لمرض الإنسان من جراء التلوث مثل المعاناة أو الألم سواء كان بدنياً أو نفسياً.**

• **التلف المادي الذي يلحق بالتماثيل الأثرية و الذي لا يمكن تقديره بمال.**

**5-3- تبوب أضرار التلوث وفقاً لنوع العنصر المعرض للتلوث:**

تنقسم أضرار التلوث وفقاً لهذا التبوب:

• **أضرار الصحة البشرية** : وتشتمل هذه الأعراض على:

- التكاليف الاقتصادية (الخسائر المالية) لفقدان أو تدهور الصحة البشرية بسبب التلوث، وحالات الإصابة بأمراض أضرار التلوث؛ وكذا التكاليف المتزايدة للرعاية الصحية بما في ذلك تكاليف البحوث الازمة لتقاديم الآثار الصحية للتلوث.

- التكاليف الاجتماعية الناجمة عن التغيرات السلبية في نوعية البيئة، كالأضرار التي تلحق بالأفراد المتأثرين بالتلوث وعائلاتهم ومجتمعهم؛ و المتمثلة في المعاناة والحرمان من الأم أو الأب أو الولد إضافة إلى الأضرار الصحية المختلفة التي تنشأ من الضوضاء .

• **أضرار النباتات** : وتمثل هذه الأضرار في الخسائر المالية الناجمة عن تعرض النبات للتلوث، مثل انخفاض أو ضياع المحاصيل الزراعية.

• **أضرار الموارد الطبيعية** : و تكون من التكاليف الاقتصادية للأضرار التي تلحق بالتربة أو المياه، وكذا فقدان التمتع بالنواحي الجمالية والمنافع الاستجمامية للبيئة.

• **أضرار المواد** : و تتركز في الآثار الضارة التي تلحق بالمواد نتيجة التآكل والتغيير في اللون، وتشتمل على التكاليف الاقتصادية لأضرار المواد مثل انخفاض مدة حياة المادة، و تناقص إنتاجية أو منفعة المادة، و حتمية تصميم مادة بديلة مقاومة للتلوث، و تكاليف الحماية و الصيانة الإضافية المطلوبة بسبب التلوث.

• **أضرار الطقس و المناخ** : و تمثل هذه الأضرار في التكاليف الاقتصادية، التي تتضمن الخسائر التي تلحق بالمحاصيل الزراعية نتيجة تزايد أو تناقص سقوط المطر، وكذا تزايد الحوادث بسبب الرؤية المنخفضة التي يرجع سببها إلى تلوث الهواء بالجزيئات العالقة.

**المحور الثالث: مساهمة أدوات السياسة المالية (الجباية البيئية) في الحد من التلوث البيئي (الإشارة لحالة الجزائر)**

**أولاً: دور الحكومة في سياسة التحكم بالتلوث البيئي**

يكمن دور الحكومة في سياسة التحكم بالتلويث البيئي في إيجاد واستدامة هيكل مؤسسي يعظم مدى السلوك البيئي وكذلك الوسائل الحكومية للتحكم بالتلويث البيئي ومنها<sup>10</sup>:

\*أنظمة الضرائب والغرامات : هذه الأنظمة للتحكم بالتلويث تتطلب وضع غطاء قانوني لتنظيم عملها ومنها الضرائب والغرامات التي تحكم بمستويات مختلفة من التلوث فضلاً عن الحوافز أو المحددات الاقتصادية المتولدة عن طريق التأثير في تعديل الأسعار النسبية .

1 - الضرائب: تفرض على الإنبعاثات الملوثة ولا تفرض على الإنتاج الملوث نفسه أو أرباح الأنشطة الملوثة وتسمى الضرائب على التدفقات .

2 - الغرامات: تفرض على واحد من الملوثات وتحتاج شكلًا موحدًا وان تختلف باختلاف الملوثات نفسها .

3-الإعانت: هي من الأدوات الحكومية والتي تعد أكثر فعالية من الضرائب في تقليل مستويات التلوث فضلاً عن تحمل الأنشطة الملوثة الكلف الاجتماعية بأكملها للنشاطات الانتاجية .

4 - الحوافز والإعفاءات الجبائية: يتضمن النظام الجبائي البيئي بالإضافة إلى الضرائب والرسوم الحوافز والإعفاءات والتي لها الأثر في تحفيز النشاطات الاقتصادية الصديقة للبيئة لأن فرض الضرائب والرسوم قد يواجه بالتهرب أو التلاعب لكن منح الحوافز والإعفاءات الضريبية يؤدي إلى حدوث إستجابة تلقائية لدى أصحاب المشاريع ودفع لاستخدام تكنولوجيات وتقنيات حديثة صديقة للبيئة.

### ثانياً: استخدام الجبائية الخضراء كأداة لتحقيق التنمية المستدامة

1-مفهوم التنمية المستدامة : لقد ارتكزت النظرة التقليدية للتنمية على تطوير و إنعاش مختلف القطاعات الاقتصادية و الاجتماعية و توفير الإمكانيات و الهياكل لصالح المجتمعات و الأفراد في الوقت الراهن، من دون الأخذ بعين الاعتبار للأجيال المستقبلية، وللجانب البيئي، الأمر الذي أدى إلى تبلور مفهوم جديد للتنمية اقترن باسم "التنمية المستدامة" و إذا كانت التنمية المستدامة كمفهوم يُعتبر قدماً قدم الزمان، فإنه كمصطلح يُعد ابتكاراً جديداً يرجع الفضل فيه إلى مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية الذي انعقد في

استكholm سنة 1972 ، أين أصبح هذا المصطلح محل اهتمام واحد من الأفكار التي تربط بين البيئة و التنمية الاقتصادية، وقد أصبحت الاستدامة<sup>11</sup> منذ هذا المؤتمر تمثل منهاجًا للتنمية التي تُعنى بقضايا الفقر والبيئة والمساواة وأشهر تعريف للتنمية المستدامة هو ذلك التعريف الذي ورد سنة 1987 في تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية المعروف " بتقرير بروتتلاند" ، حيث عرف التنمية المستدامة على أنها : "التنمية التي و في نفس باحتياجات الجيل الحالي دون الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها تعريف آخر يُمثل محاولة لربط ما بين البيئة و التنمية الاقتصادية، نجد أن التنمية المستدامة تُعرف على أنها محاولة الحد من التعارض الذي يؤدي إلى تدهور البيئة عن طريق إيجاد وسيلة لإحداث تكامل بين البيئة والاقتصاد.

2-أبعاد التنمية المستدامة: تتركز التنمية المستدامة على أساس أو أبعاد محددة يمكن

حصرها فيما يلي

أ- بعد الإيكولوجي (البيئي): يسعى أساساً إلى - : منع التلوث والحد منه  
رفع مستوى إدارة الموارد الطبيعية والبيئية وتحسين استغلالها.

- الحفاظ على سلامة الأنظمة الإيكولوجية.

- الحفاظ على التنوع البيولوجي .

- الإهتمام بالقضايا البيئية على المستوى العالمي، ومن بين القضايا المثيرة للاهتمام في الوقت الراهن نجد مشكل التلوث، التصحر، التغيرات المناخية العالمية... الخ.

ب- بعد الاقتصادي : ويتحمّر حول عنصرين مهمين هما: تحقيق النمو والكافأة في استغلال الموارد فالنمو المتواصل يؤدي إلى تحسين مستوى الدخل الوطني والفردي وبالتالي تحسين مستوى المعيشة، أما الكفاءة فيقصد بها حسن استغلال الموارد المتاحة، وذلك بتحقيق أكبر قدر ممكن من الإنتاج والمنافع بأقل في عملية 6 الموارد والتكليف، وهذا وقد تتبّه علماء الاقتصاد مؤخرًا إلى أهمية رأس المال الطبيعي التنمية .

ج- بعد الاجتماعي<sup>12</sup> يسعى بالخصوص إلى- :

-تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع فيما يتعلق بتوزيع الموارد والاستفادة من كافة الخدمات.

-الإقلال من مستويات الفقر.

-إتاحة الفرص بشكل متساوي بين أفراد المجتمع دون أي تمييز أو تحيز.

-تسهيل و تشجيع الحريات الفردية.

-زيادة الترابط الاجتماعي و تقويته.

-مشاركة الأفراد في إعداد البرامج التنموية و في تنفيذها، و هذا يعتبر عاملاً مهماً لنجاح هذه البرامج التنموية.

-الحفاظ على الهوية الثقافية.

-تطوير المؤسسات الاجتماعية القائمة، و إيجاد مؤسسات جديدة تخدم التنمية و تضمن ديمومتها.

وعلى العموم، فإن نظرية التنمية المستدامة سليمة في أساسها لكن بنائها لم يكتمل بعد، و تحتاج إلى جهد نظري و علمي و ميداني لأن مشكل تدهور البيئة لا يزال قائماً و صعوبة مواجهته تزداد أكثر، و ما يزيد الوضع تعقيداً أن هناك أكثر من مليار نسمة حول العالم يعيشون في فقر حاد و يعانون معاناة هائلة في الحصول على الموارد، الأمر الذي يُصعب من تحقيق المهمة الجوهرية للتنمية المستدامة والمتمثلة في تهيئة الفرص التي تتيح لملابين الناس من بسطاء الحال الاستفادة من الموارد بأفضل الطرق في ظل بيئة سلية و إن نجحت نظرية التنمية المستدامة في توضيح الفروض و الركائز التي يتحقق في ظلها النمو المستدام، فإنها لم تبين كيفية تحقيق هذه الفروض، أي كيفية تلبية الحاجات الأساسية للسكان خاصة الفقراء، والطرق المثلث للحفاظ على الموارد الطبيعية.

#### **رابعاً: تجربة الجزائر للحد من التلوث البيئي من خلال الجباية الخضراء**

سعت الجزائر منذ سنة 2002 إلى إيجاد إجراءات مالية لمحاربة التلوث و التقليل منه لذا أصدرت ما يسمى بقانون الجباية البيئية و الذي تناول الأنشطة الملوثة التالي<sup>13</sup> :

**1- جباية تسيير الفضلات الحضرية الصلبة:**

وتشمل ما يلي:

**• جباية النفايات الحضارية منها رسم رفع النفايات المتردية (TA)**

يفرض هذا الرسم بصفة عامة على النفايات ذات الاستعمال العائلي، وتم تحديد مبلغه كما يلي:  
ما بين 500 دج و 1000 دج على كل محل ذي استعمال سكني .

ما بين 1000 دج و 10.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حRFي .  
ما بين 5.000 دج و 20.000 دج على كل أرض مهيئة للتخييم والمقطورات .

ما بين 10.000 دج و 100.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حRFي ،  
ينتج كمية النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه

**• جباية تسيير النفايات الصناعية منها الرسم على الأنشطة الملوثة و الخطيرة (TAPD)**

يعتبر أول بادرة لإنشاء الرسوم البيئية، بحيث تحدد هذه النشاطات وفق التنظيم، وتم تحبين  
وتetting المعدل لهذا الرسم<sup>14</sup> كما يلي:

- 120.000 دج بالنسبة للمنشآت المصنفة التي تخضع إحدى نشاطاتها لرخصة من وزير البيئة  
- 90.000 دج بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لرخصة من الوالي  
المختص إقليمياً؛  
- 20 000 دج التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لرخصة من رئيس المجلس الشعبي  
البلدي؛  
- 9000 بالنسبة للمنشآت التي تخضع إحدى نشاطاتها على الأقل لتصريح.

**• رسم تحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات الخاصة أو الخطيرة**

يهدف هذا الرسم إلى تشجيع عدم تخزين النفايات، وذلك باعتبار أن تخزين مثل هذه النفايات  
ملوث للبيئة، وحدد مبلغه ب 10.500 دج عن كل طن مخزن من هذه النفايات.

كما قام المشرع بتخصيص عائدات هذا الرسم<sup>15</sup> كما يلي:

- 10% لفائدة البلديات .
- 15% لفائدة الخزينة العمومية .

- 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

ويعتبر هذا الرسم جد مهم في التقليل أو القضاء على النفايات الخطيرة ، لذلك يجب تفعيل هذا الدور ، باعتبار أن إنتاج النفايات الصناعية الخطيرة يقدر ب 180000 طن في السنة موزعة على النحو الآتي:

- 9.500 طن من النفايات المتحللة البيولوجية.

- 6.500 طن من النفايات العضوية.

- 48000 طن من النفايات القليلة السامة.

• رسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة او المصنوعة محلياً.

والذي قدر ب 10.50 دج للكيلو غرام الواحد من الأكياس البلاستيكية التي تم استيرادها أو صناعتها محلياً<sup>16</sup>.

• جباية تسيير النفايات المرتبطة بالأنشطة الإسشفائية والعيادات الطبية

لقد تم تأسيس هذا الرسم بسعر مرجعي يقدر ب 24.000 دج للطن<sup>17</sup> ، ويضبط الوزن المعنى وفقاً لقدرات العلاج وأنماطه في كل مؤسسة معنية أو عن طريق قياس مباشر . بالإضافة إلى أن حاصل هذا الرسم يخصص كما يلي:

- 10% لفائدة البلديات.

- 15% لفائدة الخزينة العمومية.

- 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

وجاء هذا الرسم في ظل الحجم الهائل للنفايات الطبية التي يتم حرقها بطريقة غير سلية و غير صحية لتنقیل التكالفة و التهرب من دفع الضرائب و يقدر حجمها بحوالي 124 ألف طن سنوياً، منها 220 ألف طن فضلات متعدنة شديدة الخطورة على الصحة، و 29 ألف طن فضلات سامة. وأفاد مسح لنفايات الصحة المنجز من طرف وزارة البيئة الإقليم والبيئة قد قدر ب 40.190 طن من النفايات الإسشفائية لسنة 2002 وتم إزالتها عن طريق الحرق.، كما بينت دراسة الخبرة التي خصت خطيرة منشآت الحرق المتواجدة على مستوى المؤسسات الإسشفائية سنة 2002 بأن عددها 236 منشأة، منها 64 عاطلة.

**2-جباية تسيير التلوث الجوي :** جباية التلوث الجوي الناتج عن حركة مرور السيارات أو الناتجة عن الوقود مثل الرسم على الوقود، و الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو المصدر الصناعي.

• **الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي:**

لقد تم فرض هذا الرسم<sup>18</sup> على الكميات المنبعثة التي تتجاوز حدود القيم ويحدد هذا الرسم بالرجوع إلى المعدل الأساسي السنوي ، ومن معامل مشمول بين 1 و 5 حسب نسبة تجاوز حدود القيم بالإضافة إلى أن هذا الرسم تخصص مداخلية على النحو التالي:

- 10% لفائدة البلديات .

- 15% لفائدة الخزينة العمومية

- 75% فائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

• **الرسم على الوقود<sup>19</sup> Taxe sur les carburants**

تحدد تعريفته بدينار واحد لكل لتر من البنزين الممتاز والعادي بالرصاص، كما يقطع الرسم ويحصل كما هو الحال بالنسبة للرسم على المنتوجات البترولية

**3- جباية تسيير التلوث المائي:** منها الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي.

• **الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي<sup>20</sup>:**

وتكون الأسباب وراء إنشاء هذا الرسم إلى حجم المياه الصناعية الملوثة الملقي بها سنويا في الوسط الطبيعي والتي تقدر ب 120 مليون متر مكعب، وأن 10% منها فقط تعالج قبل صرفها.

تم تخصيص حاصل هذا الرسم كما يلي:

- 30% لفائدة البلديات .

- 20% لفائدة ميزانية الدولة.

- 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

#### **4- تحليل و تقييم الرسم (TAPD) في بعض المؤسسات الاقتصادية في ولاية المسيلة (2010-2014)**

تختلف نسبة تحصيل هذا الرسم حسب كل سنة باختلاف مبلغ الوعاء ومبلغ التحصيل .والجدول الموالي يوضح نسبة التحصيل للرسم على النشاطات الملوثة أو الخطرة (TAPD) ، لولاية المسيلة خلال سنوات من 2010 الى 2014<sup>21</sup>.

**الجدول رقم(01): نسبة تحصيل الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطرة (TAPD) خلال السنوات 2010 حتى سنة 2014 لولاية المسيلة**

(المبالغ بالدينار الجزائري)			ولاية المسيلة
النسبة	التحصيل	الوعاء	
%54.48	19.567.100	35.917.000	سنة 2010
%39.51	22.498.179	56.943.000	سنة 2011
%48.87	20.872.405	42.707.000	سنة 2012
%52.34	20.339.000	38.854.900	سنة 2013
%55.80	16.695.000	29.917.000	سنة 2014

المصدر: مديرية البيئة لولاية المسيلة (2015).

**الجدول رقم(02): مبالغ الرسم على النشاطات الملوثة أو الخطرة (TAPD) خلال السنوات 2010 حتى سنة 2014 لمجموعة من المؤسسات الاقتصادية بولاية المسيلة**

(المبالغ بالدينار الجزائري)						
مبلغ الرسم لسنة 2014	مبلغ الرسم لسنة 2013	مبلغ الرسم لسنة 2012	مبلغ الرسم لسنة 2011	مبلغ الرسم لسنة 2010	مبلغ الرسم (TAPD) المؤسسات	سوناطراك محطة الضخ رقم 03 - المسيلة
498.000	498.000	498.000	498.000	128.000	E.P.E EATIT (تيدال سابقا)	
1.939.000	1.939.000	2.479.000	2.479.000	826.000	LAFARGE Ciment M'sila	الاقاچ امكنت ميسيلـة
12.443.400	12.443.400	12.380.000	10.580.000	3.526.000	NAFTAL SPA (district com Setif) Antenne M'sila	
600.000	600.000	600.000	600.000	149.000		مطاحن الحضنة - المسيلة
598.000	598.000	630.000	630.000	216.000		

المصدر: مديرية البيئة لولاية المسيلة (2015).

يرجع مكتب الجباية البيئية بمديرية البيئة لولاية المسيلة الاختلاف في مبالغ الرسم (TAPD) سواء بالزيادة أو بالنقصان من سنة إلى أخرى لهذه المؤسسات إلى<sup>22</sup>:

- المعامل المضاعف.

- زيادة بعض المنشآت داخل المؤسسة.

- إلغاء بعض المنشآت داخل المؤسسة أو توقفها.

- تعديل في التراخيص الممنوحة.


- تعديل في وعاء الرسم.

- التغير في حجم الإنتاج.

يمكن ترجمة مبالغ الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطرة(TAPD) خلال السنوات 2010 - 2014 لكل مؤسسة إلى منحنى بياني، ثم قراءة هذا المنحنى و التعليق عليه وتحليله.

### 4-1- سوناطراك محطة الضخ رقم(03) المسيلة:

الشكل المولاي يوضح تغيرات مبالغ الرسم (TAPD) ترجمت مبالغ الرسم (TAPD) لهذه المؤسسة في شكل رقم (02) منحنى بياني، والشكل المولاي يوضح تغيرات مبالغ الرسم،<sup>23</sup> (2014-2010)



المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول رقم 02

يرتفع مبلغ الرسم (TAPD) من سنة 2010 إلى 2011 بحوالي ثلات أضعاف، ثم ليبقى ثابتاً من سنة 2011 إلى سنة 2014 في مبلغ 498.000 Dj.


السبب في الارتفاع الملحوظ من سنة 2010 إلى 2011 هو المعامل المضاعف (معامل يضاعف مبلغ الرسم)، بالإضافة إلى زيادة بعض المنشآت داخل المؤسسة. في هذه الحالة سيزداد التأثير على البيئة بزيادة هذه ليس له تأثير على السلوك البيئي لهذه المؤسسة (TAPD) المنشآت إذا كان لها تأثير سلبي، ما يعني أن الرسم الاقتصادية.

ثبات مبلغ الرسم (TAPD) عند 498.000 دج من سنة 2011 حتى سنة 2014 ، و بزيادة هذه المنشآت داخل المؤسسة، يعني ذلك أن الرسم له تأثير على السلوك البيئي لهذه المؤسسة، إذا كان لهذه المنشآت تأثير سلبي على البيئة.

يجب الإشارة إلى أن استغلال المنشأة المصنفة داخل المؤسسة يتطلب دراسة التأثير و الخطير على البيئة.

### 4-2-لافارج اسمنت المسيلة (LAFARGE Cement M'sila)

تغيرات مبالغ الرسم (TAPD) للفترة (2010-2014) توضح في الشكل الموالي <sup>24</sup>:  
الشكل رقم (03): تغيرات مبالغ الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطرة (TAPD) خلال السنوات 2010 حتى 2014



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم 03

يرتفع مبلغ الرسم (TAPD) بحوالي ثلات أضعاف من سنة 2010 إلى سنة 2011 ، يستمر في الزيادة حتى يصل إلى المبلغ 12.443.400 دج في سنة 2013 ، ويستقر عند هذا المبلغ في سنة 2014

سبب ارتفاع مبلغ الرسم (TAPD) من سنة 2010 إلى سنة 2011 بهذا المقدار راجع إلى المعامل المضاعف)


أما استمرار الزيادة خلال السنوات، 2011، 2012، 2013، في مبلغ الرسم فسببه هو زيادة المنشآت داخل المؤسسة، وبالتالي زيادة التأثير السلبي على البيئة إن كان لهذه المنشآت تأثير سلبي. فاستمرار الزيادة في الانبعاثات يعني الزيادة في الضريبة البيئية وبالتالي عدم فعالية هذه الضريبة في التقليل من الانبعاثات.

استقرار مبلغ الرسم (TAPD) خلال سنة 2014 عند المبلغ 12.443.400 دج و ثبات عدد المنشآت

داخل المؤسسة، يعني ذلك نجاح الضريبة البيئية في التقليل من الانبعاثات. السبب كذلك في ثبات مبلغ الرسم هو ثبات حجم الإنتاج في هذه المؤسسة، وهو ما يثبت كذلك عدم فعالية هذه الضريبة البيئية في الحد من التلوث البيئي (الناتج عن الزيادة في حجم الانبعاثات)

### 3-4-نقطا (District Com Setif Antenne M'sila) SPA

الشكل الموالي يوضح مبالغ الرسم (TAPD) للفترة 2010-2014: تغيرات مبالغ الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطرة خلال السنوات 2010-2014



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم 02

سبب الارتفاع من سنة 2010 إلى سنة 2011 إلى المعامل المضاعف، بالإضافة إلى الزيادة في الكميات المسروقة من طرف المؤسسة هي سبب الارتفاع.

فإن كان السبب هو ثبات الكميات المسروقة أما عن ثبات مبلغ الرسم (TAPD) عند 600.000 دج من قبل المؤسسة، أو عدم الزيادة في المنشآت داخل هذه المؤسسة، فهذا يعني عدم فعالية هذه

الضريبة البيئية في تأثيرها على السلوك البيئي لهذه المؤسسات و المرتبط بالكميات المسوقة و ما قد يترتب عنها من آثار سلبية على البيئة.

### **خلاصة:**

تعتبر الأدوات الإقتصادية من انجح الوسائل الحالية للحد من التلوث و الأكفاء على الإطلاق، و ذلك أن الجباية البيئية المتمثلة في الضرائب و الرسوم المفروضة من طرف الدول بفرض التعويض عنضر الذي يسبب فيه الملوث لغيره على اعتبار

أن الحق في البيئة النظيفة هو الحق المطلق لجميع الأفراد على و في نفس الوقت هي وسيلة للردع من خلال الإجراءات العقابية التي تتجز على عدم الدفع من طرف المكلف.

ورغم وجود جباية بيئية في الجزائر إلا أنها لم ترقى إلى المستوى المطلوب و ذلك نظرا للأدوات الجبائية المفروضة التي لها طابع عقابي أكثر منه تحفيزي، بالإضافة إلى قلة الموارد المحسنة بحيث أنها غير كافية لتغطية الأضرار البيئية وتحسين الإطار المعيشي للأفراد، كما أن حصيلة الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي و كذلك حصيلة الرسم المطبق على الوقود غير موجهة بصورة كلية لأغراض إيكولوجية ، مما يؤدي إلى إضعاف الموارد المالية لمكافحة التلوث و إبعاد الرسوم البيئية عن أهدافها الحقيقة المتمثلة في حماية البيئة ، و يؤدي هذا الوضع إلى تضخم الرسوم البيئية مما يعيق التنمية الإقتصادية ،لذلك يجب إرساء ثقافة بيئية و الإهتمام بنشر الوعي البيئي لدى كافة فئات المجتمع، و القيام بإصلاح جبائي أخضر شامل على النظام الجبائي الجزائري من خلال توسيع عدد الأوعية ذات العلاقة بالتلويث البيئي و تكثيف الرقابة على الأنشطة الملوثة قصد تخفيض التلوث البيئي وفق مقتضيات التنمية المستدامة.

**قائمة المراجع:**

- ١- أوصالح عبد الحليم، استراتيجية ربط السياسة البيئية بالسياسة الجبائية وأثارها على التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة فرhat عباس، سطيف، 2012/2013، ص112.
- ٢- كتوش عاشور، عزوز علي، فاعلية الأدوات الجبائية في الحد من مشكلات التلوث البيئي، مداخلة لفائدة الملتقى الوطني الخامس بعنوان، اقتصاد البيئة و التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أكتوبر 1955 سكيكدة، 21 / 22 أكتوبر 2008 ، الطبعة الأولى، 2010.
- ٣- كمال رزيق، دور الدولة في حماية البيئة ، مجلة الباحث ، العدد 5 ، جامعة قاصدي مریاچ ورقلة، ص30.
- ٤- القانون 10/03، المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، المادة 3، الفقرة 7 .
- ٥ - نوازد عبد الرحمن الهبيتي ، منجد عبد اللطيف الخشالي ، المدخل الحديث في اقتصادات المالية العامة ، الطبعة الأولى ، دار المناهج، الأردن، 2005 ص 109 .
- ٦- دوناتو رومانو، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، مواد تدريبية، برنامج التنمية الريفية المستدامة مركز السياسات الزراعية، دمشق، كانون الأول، 2003 ، ص 133 .
- ٧- منور أوسير، محمد حمو، الاقتصاد البيئي، دار الخدونية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر، ص54 2010
- ٨- نفس المرجع السابق، ص55.
- ٩- نفس المرجع السابق، ص56.
- ١٠ - فارس مسدور ، أهمية تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الجبائية البيئية، مجلة الباحث، عدد 07-2010، ص348
- ١١- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، التنمية البشرية المستدامة ومنهج الاقتصاد الكلي، حلقات الارتباط الإستراتيجية ودلائلها، الأمم المتحدة ، نيويورك 1997 م ، ص 09
- ١٢ - عزت حجازي، رأس المال الاجتماعي كأداة تحليلية في العلوم الاجتماعية القومية، المجلد الثالث والأربعون، العدد الأول، يناير، 2006، ص 05.

- <sup>13</sup> - بن حبيب عبد الرزاق، بن عزة محمد، دور الجبائية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة من أشكال التلوث / دراسة تحليلية لنموذج الجبائية البيئية في الجزائر، مداخلة لفائدة الملتقى العلمي الدولي حول :سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي . 21 يومي- 20 نوفمبر - 2012 مرباح ورقة ،
- <sup>14</sup> - المادة 117 من قانون المالية لسنة 1992 .
- <sup>15</sup> - المادة 203 من قانون المالية لسنة 2002 .
- <sup>16</sup> - المادة 53 من قانون المالية 2004
- <sup>17</sup> - المادة 204 من قانون المالية 2002 .
- <sup>18</sup> - المادة 205 من قانون المالية 2002
- <sup>19</sup> - المادة 38 من قانون المالية 2002
- <sup>20</sup> - المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003
- <sup>21</sup> - السعيد زنات، دور الضرائب والرسوم البيئية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر-دراسة حالة مجموعة من المؤسسات الاقتصادية بالمسيلة- اطروحة الماجستير في علوم التسيير تخصص الإدارة البيئية في منظمات الأعمال، جامعة محمد بوضياف، مسيلة.2015/2016.ص129.
- <sup>22</sup> - مصطفى بابكر ، السياسات البيئية، مجلة جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد الخامس والعشرون، المعهد العربي للخطيط بالكويت، كانون الثاني /يناير 2004
- <sup>23</sup> - السعيد زنات، مرجع سابق.ص130.
- <sup>24</sup> - السعيد زنات، مرجع سابق.ص131.